يقاتلون .

وسأله إبراهيم الأطروش عن قتل الجهمية قال أرى قتل الدعاة منهم ونقل ابن الحكم أن مالكا قال في عمرو بن عبيد يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه قال أحمد أرى ذلك إذا جحد العلم وذكرله المروذي عمرو بن عبيد قال كان لا يقر بالعلم وهذا كافر .

وقال له المروذي الكرابيسي يقول من لم يقل لفظه بالقرآن مخلوق فهو كافر فقال هو الكافر قال مات بشر المريسي وخلفه حسين الكرابيسي وقال كذب هتكه ا الخبيث قال ابن حامد فقد أبان عن بدعته وكفره وقال عن حارث المحاسبي قاتله ا وقال لا يغرك خشوعه ولينه وتنكيس راسه فإنه رجل سوء ذاك لا يعرفه إلا من قد خبره لا تكلمه ولا كرامة له وكذب أحمد داود الظاهري وقال إنه عدو ا وقال لا فرج ا عنه لقوله القرآن محدث وأنكر داود فقال أحمد محمد بن يحيى النيسابوري أصدق منه لا يقبل قوله قال ابن حامد فمنع من قبوله توبته .

واحتج الشيخ بقول خالد للنبي صلى ا عليه وسلم عن الخارجي ألا أضرب عنقه قال لا وبكفه عن المنافقين وبما روى عن علي رضي ا عنه وإن صرحوا بسب إمام أو عدل عزروا وإن عرضوا بذلك فوجهان (م 7) وقد قال الإمام أحمد في + .

مسألة 7 قوله وإن صرحوا بسب إمام أو عدل عزروا وإن عرضوا بذلك فوجهان انتهى وأطلقهما في المغني والكافي والمحرر والشرح والنظم والرعايتين والحاوي الصغير وغيرهم .

أحدهما يعزرون جزم به في المنور وهو الصواب .

والوجه الثاني لا يعزرون قال في المذهب وغيره فإن صرحوا بسب الإمام